

ما حكم بعض المأمومين عند انتهاء الإمام من القراءة في الصلاة في بعض السور يعلق؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم بعض المأمومين عند الانتهاء الامام من القراءة للصلاة في بعض السور يعلق فمثلا فاما بنعمة ربك فحدث نرد بصوت منخفض الحمد لله عندما يقول صحف ابراهيم وموسى يقول عليهما السلام - [00:00:00](#) ونحو ذلك هل هذا يبطل الصلاة الجواب ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم في صلاة التطوع في صلاة الليل انه اذا مر باية عذاب تعود واذا مر باية رحمة سأل ولم يثبت عنه هذا في الفرض - [00:00:17](#) وبناء على ذلك فاذا عمل ذلك في النفل فلا مانع منه اما اذا عمله في الفرض اذا امله كان يعني يسمع قراءة الامام مثلا في الركعتين الاوليين من من المغرب او الركعتين الاوليين من - [00:00:37](#) العشاء او في صلاة الفجر اذا كان في الفريضة فلا يجوز بناء على ان الاصل في العبادات هو التوقيف وبالله التوفيق - [00:00:55](#)